

472530 - هل يجوز رعي النحل في مزارع الآخرين دون إذنتهم؟

السؤال

هل يجوز ترك النحل يرعى في أراضي الناس دون أخذ إذنتهم؟

الإجابة المفصلة

من خلال أهل الخبرة في هذه المجال فإن النحل لا يمكن ضبطها أين ترعى، فقد تطلق في مزرعة وتذهب إلى أخرى، وما تقع عليه من الشجر إنما تأخذ الرحيق الذي لا يضر الشجر، ولا يؤذي أحداً، ولا ينقص شيئاً.

وقد نص الفقهاء أنّ ما أتلفه النحل فإنه معفو عنه -على افتراض أنه وقع نقص أو تلف-.

قال الصاوي رحمه الله في باب تضمين ما أتلفته البهائم: " وهذا فيما يمكن منعه.

أما مثل الحمام والنحل: فلا ضمان على ربه، وعلى رب الزرع حفظه" انتهى من "حاشية الصاوي على الشرح الصغير" (4/ 508).

قال ابن قدامة رحمه الله: "فإن اقتنى حماماً أو غيره من الطير فأرسله نهاراً فلقط حباً لم يضمه لأن العادة إرساله" انتهى من "الشرح الكبير" (5/446).

وجاء في الموسوعة الفقهية: "وقد استثنى الشافعية من الدواب التي يلزم الضمان بإتلافها: الحمام وغيره من الطيور، والنحل؛ إذ إنه لا ضمان بإتلافها مطلقاً، وهذا الحكم حكاه في أصل الروضة عن ابن الصباغ، وعلله بأن العادة إرسالها" انتهى من "الموسوعة الفقهية الكويتية" (3/100).

ثانياً:

إذا كان أصحاب المزارع يتأذون من دخول نحلك على مزارعهم، وأمكنك البعد عنها، فينبغي عليك أن تدفع عنهم أذى نحلك، بكل ما يمكنك؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«لا ضرر ولا ضرار»** ابن ماجه (2340)، وصححه الألباني.

والقاعدة المعمول بها عند عامة الفقهاء أن: الضرر يزال.

والله اعلم